


Distr.: Limited  
16 July 2024  
Arabic  
Original: English



الدورة الثامنة والسبعون

البند 69 من جدول الأعمال

القضاء على العنصرية والتمييز العنصري  
وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب

البرازيل وكولومبيا\*: مشروع قرار

اليوم الدولي للنساء والفتيات المنحدرات من أصل أفريقي

إن الجمعية العامة،

إن تؤكد من جديد مقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

وإن تشير إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان<sup>(1)</sup>، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية<sup>(2)</sup>، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية<sup>(3)</sup>، وإلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة<sup>(4)</sup>، التي تدين أي تمييز ضد المرأة بجميع أشكاله، ولا سيما المواد ذات الصلة منها، وإلى الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري<sup>(5)</sup>، واتفاقية حقوق الطفل<sup>(6)</sup>، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة<sup>(7)</sup>، وغيرها من الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق المرأة والفتاة، وإلى أهمية تعزيز الإجراءات الرامية إلى منع وإنهاء جميع أشكال التمييز والعنف ضد المرأة،

\* ستدرج في المحضر الرسمي للجلسة أي تغييرات تطرأ على قائمة مقدمي مشروع القرار.

(1) القرار 217 ألف (د-3).

(2) انظر القرار 2200 ألف (د-21)، المرفق.

(3) المرجع نفسه.

(4) United Nations, *Treaty Series*, vol. 1249, No. 20378

(5) المرجع نفسه، المجلد 660، الرقم 9464.

(6) المرجع نفسه، المجلد 1577، الرقم 27531.

(7) المرجع نفسه، المجلد 2515، الرقم 44910.



الرجاء إعادة استعمال الورق



**وإذ تشير أيضا** إلى قراراتها 199/53 المؤرخ 15 كانون الأول/ديسمبر 1998 و 185/61 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2006 المتعلقين بإعلان السنوات الدولية، وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 67/1980 المؤرخ 25 تموز/يوليه 1980 المتعلق بالسنوات الدولية واحتفالات الذكرى السنوية،

**وإذ تلاحظ** علاقة التآزر القائمة بين تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات والإعمال الكامل لجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية الواجبة لهن وتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030<sup>(8)</sup>، وإذ تلاحظ في هذا الصدد الهدفين 5 و 10 من أهداف التنمية المستدامة اللذين يسعيان، على التوالي، إلى تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات وإلى الحد من عدم المساواة داخل البلدان وفيما بينها، بما في ذلك من خلال اتخاذ تدابير محددة من أجل التصدي للتمييز العنصري،

**وإذ تؤكد من جديد** إعلان وبرنامج عمل فيينا<sup>(9)</sup>، وإعلان ومنهاج عمل بيجين<sup>(10)</sup>، وبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية<sup>(11)</sup>، والوثائق الختامية لمؤتمرات استعراضها،

**وإذ تلاحظ** التوصيات العامة للجنة القضاء على التمييز العنصري، ولا سيما التوصية العامة رقم 25 (2000) بشأن أبعاد التمييز العنصري المتعلقة بنوع الجنس<sup>(12)</sup> والتوصية العامة رقم 34 (2011) بشأن التمييز العنصري ضد السكان المنحدرين من أصل أفريقي<sup>(13)</sup>،

**وإذ تشير** إلى قرارها 237/68 المؤرخ 23 كانون الأول/ديسمبر 2013، الذي أعلنت بموجبه العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي، الذي بدأ في 1 كانون الثاني/يناير 2015 وينتهي في 31 كانون الأول/ديسمبر 2024، تحت شعار "المنحدرين من أصل أفريقي: الاعتراف والعدالة والتنمية"، والذي يهدف إلى توحيد الجهود واتخاذ تدابير لإعمال جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية الواجبة للمنحدرين من أصل أفريقي، بمن فيهم النساء والفتيات؛

**وإذ تسلّم** بالمساهمة الكبيرة لجميع النساء والفتيات المنحدرات من أصل أفريقي في تنمية المجتمعات، وبأهمية ضمان مشاركة النساء المنحدرات من أصل أفريقي واتخاذهن القرار في جميع مناحي المجتمع بصورة كاملة وهادفة وعلى قدم المساواة مع غيرهن،

1 - **تقرر** إعلان يوم 25 تموز/يوليه يوما دوليا للنساء والفتيات المنحدرات من أصل أفريقي، من أجل تسليط الضوء على أهمية هذا اليوم باعتباره مناسبة للاحتفال بذكرى الكفاح العالمي ضد الرق والعنصرية، والالتزام بتحقيق المساواة بين الجنسين، فضلا عن المساهمة الكبيرة لجميع النساء والفتيات المنحدرات من أصل أفريقي في تنمية المجتمعات؛

(8) القرار 1/70.

(9) A/CONF.157/24 (Part I)، الفصل الثالث.

(10) تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، بيجين، 4-15 أيلول/سبتمبر 1995 (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.13)، الفصل الأول، القرار 1، المرفقان الأول والثاني.

(11) تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، القاهرة، 5-13 أيلول/سبتمبر 1994 (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.95.XIII.18)، الفصل الأول، القرار 1، المرفق.

(12) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والخمسون، الملحق رقم 18 (A/55/18)، المرفق الخامس، الفرع ألف.

(13) المرجع نفسه، الدورة السادسة والستون، الملحق رقم 18 (A/66/18)، المرفق التاسع.

2 - **تدعو** جميع الدول الأعضاء ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة، والمنظمات الدولية والإقليمية، والجهات المعنية الأخرى صاحبة المصلحة، بما في ذلك المجتمع المدني، والقطاع الخاص، والأوساط الأكاديمية ووسائل الإعلام، إلى الاحتفال بهذا اليوم الدولي بطريقة مناسبة، من خلال تشجيع الفعاليات والأنشطة التي تسلط الضوء على المسار التاريخي للنساء والفتيات المنحدرات من أصل أفريقي وعلى ثقافتهن ونضالهن في جميع أنحاء العالم؛

3 - **تشجع** جميع الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة على اتخاذ تدابير ملموسة من أجل التصدي للتمييز العنصري والتمييز الجنساني ومنعهما، وكذلك من أجل القضاء على جميع أشكال العنف ضد جميع النساء والفتيات المنحدرات من أصل أفريقي، وضمان تمتع النساء والفتيات المنحدرات من أصل أفريقي بحقوق الإنسان تمتعاً كاملاً؛

4 - **تؤكد** أن تكاليف جميع الأنشطة التي قد تنشأ عن تنفيذ هذا القرار ينبغي أن تُغطى من التبرعات، بما في ذلك تبرعات القطاع الخاص؛

5 - **تطلب** إلى الأمين العام أن يُطلع جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، وأعضاء الوكالات المتخصصة، والمراقبين في الجمعية العامة، وكذلك مؤسسات منظومة الأمم المتحدة والجهات المعنية الأخرى صاحبة المصلحة، على هذا القرار من أجل الاحتفال باليوم الدولي للنساء والفتيات المنحدرات من أصل أفريقي بما يليق بالمناسبة.